محاضرات

التعليق على)رسالة إتباع رمضان بست من شوال(للشيخ العلامة/ عبدالحميد بن باديس رحمه الله -

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين احمده سبحانه يحب من عباده الطائعين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له رب السماوات ورب الاراضين واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:00:00

وعلى من سار على نهجه واختفى اثره وتخلق باخلاقه واتبعه في عبادته الى يوم الدين وبعد فهذه الرسالة التي بين ايدينا هي مختصرة مفيدة نافعة من عدة جهات وهي من امام عالم - 00:00:24

مرب فاضل رحمه الله تعالى من العلماء السلفيين الذين كانوا على منهج السلف في بلاد المغرب العربي وهو الشيخ عبد الحميد بن باديس رحمه الله تعالى هذه الرسالة التي بين ايدينا اولا - 00:00:49

تدلنا على كيفية الاستنباط ومعرفة المعاني وهذه طريقة ايحائية من الشيخ رحمه الله لتلامذته كي يتعلموا كيفية الاستنباط ومن فوائد هذه الرسالة التي بين ايدينا الاهتمام بالعبادات ولو كانت من نوافل الطاعات - 00:01:13

وانه لا بأس بطالب العلم ان يشغل نفسه في علم النوافل كما يشغل بدنه في نوافل العبادات ومن فوائد هذه الرسالة ايضا تعليم الناشئة الادب مع العلماء وكيفية الخطاب معهم - 00:01:43

ومعرفة حسن التأويلات لمقالاتهم التي قد يظن خلافها او مخالفتها بالكتاب والسنة وهذه الرسالة ايضا تدلنا دلالة واضحة على ان المنهج السلفي قائم من ايام النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - 00:02:14

والى ان يرث الله الارض ومن عليها على الدليل الذي يكون في كتاب الله عز وجل او يثبت في احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كل احد يؤخذ من قوله ويترك - 00:02:42

الا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ثبت ذلك عن امام دار الهجرة قال مشيرا نحو الحجرة كل احد يؤخذ من قوله ويرد الا صاحب القبر محمد صلى الله عليه وسلم - 00:03:02

و ايضا يدلنا ايها الاخوة تأليف الشيخ عبدالحميد بهذه الرسالة الى اهمية الكتابة فيما قد يكون مشهورا بين ايدي الناس مما هو مخالف للسنة حتى يدع المشهور ويقطف الاثر النبوي - 00:03:24

فالمشهور بين يدي طلاب العلم المالكيين مع الاسف الشديد كراهة صوم شدة ايام من شوال بعد رمضان. ومنهم من يعرف وجه الكراهة ويصومه ومنهم من لا يعرف وجه الكراهة فيطير به - 00:03:54

كل مطير ويظن انه قد اتى بشيء يفيد الناس وينفعهم فهذه الرسالة المباركة التي بين ايدينا في هذه الليلة نقرأها ونتعلم منها ونتأدب بادابها و نستشف من بين اسطرها ما هو ادب لنا - 00:04:20

وما هو علم لنا وما يفيدنا عملا باذن الله عز وجل فنبدأ على بركة الله تبارك وتعالى محيين علم العلماء السلفيين بقراءة رسائلهم وكتبهم ومؤلفاتهم ولا شي اقوالهم الموافقة للكتاب والسنة - 00:04:47

فجزى الله خيرا الاخوة القائمين في هذه الدورة لدورة الامام الاصيلي رحمه الله المباركة وشكر الله لاخينا ابي عبد الودود عيسى البيضاوي من المغرب اختياره لهذه الرسالة. فنجتمع الان الى - 00:05:12

قراءة هذه الرسالة وشيء من التعليق عليها. نعم. بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما

بعد فيقول العلامة عبدالحميد بن باديس رحمه الله تعالى وغفر الله له ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين - 00:05:35
اتباع رمضان بست من شوال عن ابي ايوب الانصاري رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر - 00:06:05
رواه مسلم واصحاب السنن وغيرهم وجاء بمعناه عن ثوبان وابي هريرة وجابر بن عبدالله وابن عمر ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه الذي روى مسلم هذا الحديث بسنده عنه هو خالد ابن زيد - 00:06:23
النجاري الانصاري رضي الله عنه من اقوال النبي صلى الله عليه وسلم من بني النجار وهو مشهور في كتب السير والتاريخ ان النبي صلى الله عليه وسلم اول مقدمه نزل في بيته حتى تم بناء بيته. هو راوي هذا الحديث - 00:06:44
ولم ينفرد بهذا الحديث رواية وقد تبعه على ذلك ثوبان رضي الله عنه بنحوه وكذلك تبعه ابو هريرة والجابر ابن عبد الله وابن عمر لفظ الحديث كما سمعتم من رواية ابي ايوب من - 00:07:10
صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر ومن هنا من الفاظ العموم يشمل الرجل والمرأة ويشمل العاقل البالغ والمميز من صام رمضان هنا من صام رمضان ثم اتبعه خرج مخرج الشرطية - 00:07:32
فان الاجر الحاصل كصيام الدار غير ممكن الا بوجود هذا الشرط ومن هنا انبه على ما لم ينبه عليه الشيخ رحمه الله لان الشيخ ركز على المسألة الخلافية وترك المسائل الاخرى الوفاقية - 00:08:01
فاقول ان قوله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم اتبعه دلالة واضحة بان جواب الشرط لا يحصل الا مع فعل الشرط فلا يصح ما يفعله بعض العامة من كون بعض النساء او الرجال عليهم قضاء من رمضان - 00:08:23
ثم يصومون شوال قبل قضاء صومه فرضهم. لان الحديث واضح الدلالة بان الاجر مترتب على فعل الشرط وهو صام وجواب الشرطي ثم اتباعه ستا من شوال كان كصيام التهريب. نعم - 00:08:47
المفردات تقول العرب اتبع لجامها. نعم. احسن الله اليك. همزة الوصل همزة القطع الساقطة من البطبوط او من عندكم ما ادري اه فيه اخطاء في في هذه النسخة شيخنا طيب يعني هذا الموضع. طيب - 00:09:10
تقول العرب اتبع الفرس لجامها. اي الحقه بها في العطاء يضرب مثلا في الامر باستكمال المعروف واستتمامه ويصدق هذا ولو كان بين العطاء الاول والعطاء الثاني مهلة وكذلك اذا معنى معنى الاتباع - 00:09:36
عند العرب معنى الاتباع هو الاستكمال والاستتمام. سواء كان متصلا او كان منفصلا. نعم وكذلك جاء قوله تعالى واتبعنا بعضهم بعضا. اي الحقنا بعض القرون ببعض في الهلاك الناشئ عن تكذيبهم. مع ان بين كل قرن وقرن - 00:09:56
مدة طويلة فالاتباع هو الالحاق لشيء بشيء في امر سواء اكان في امر سواء اكان عن اتصال او عن انفصال انا حسبت الدهر اذا معنى الاتباع معنى الاتباع ليس هو ما يظنه بعظ الناس - 00:10:22
انه لا بد من التوالي في صوم الست لان المقصود بالاتباع هنا تأملوا لفظ الحديث ايها الاخوة لفظ الحديث الذي رواه ابو ايوب من صام رمضان ثم اتبعه جدا من شوال - 00:10:45
اتباعه لا يلزم الاتباع للست ان تكون متوالية متتالية لماذا لا يلزم لان الاتباع المقصود به هو الارداف ردف الست برمضان اصحاب الست بعد صوم رمضان وهذا يحصل مفردا ويحصل تباعا - 00:11:06
نعم الدهر قصد معناه مدة الدنيا ويطلق على امد من الزمان قل او كثر والمراد به هنا السنة. كما جاء مصرحا به في بعض الروايات الحديث الذي جاء مصرحا هو ما جاء في حديث ثوبان - 00:11:35
رضي الله تعالى عنه وحديث ثوبان مصرح بهذا المعنى ففيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تأملوا هذا اللفظ من صام رمظان شهر بعشرة اشهر وصام ستة ايام بعد الفطر وذلك تمام سنة - 00:11:57
اذا لفظ ثوبان الذي رواه سعيد ابن منصور في سننه يفيد بان المقصود كان كصيام الدار اي كان كصيام السنة فان قال قائل فما وجه اطلاق النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:27

الدهر على هذا الفعل فنقول وجهه ان المقصود به هنا الدهر الالف واللام فيه للعهد اي دهر الصائم عمر الصائم زمن الصائم فان الصائم منذ ان بلغ فان صام رمضان ثم اتبعه بست من شوال عمره كان صائم الدهر اي صائما عمره كله - 00:12:46

وها هنا سؤال هل يمكن للانسان البالغ العاقل ان يصوم الدهر كله الجواب نعم يمكنه من جهتين الجهة الاولى هو هذا الحديث من صام رمضان ثم اتبعه ستة من شوال او ستة من شوال كان كصيام التحرير - 00:13:17

الجهة الثانية والصورة الثانية ويا حبذا ان يجمع الانسان بينهما ان يصوم الانسان من كل شهر ثلاثة ايام فان الحسنة بعشرة امثالها وصيام ثلاثة ايام بثلاثين فهذا كصيام الدهر ايضا. نعم. قال رحمه الله - 00:13:43

التركيب افادت ثم ان الاتباع متأخر عن الصوم وان كان قد جاء من طريق من طريق غير ابي ايوب العطف بالواو والضمير في كان عائد على عمل المفهوم من الكلام السابق - 00:14:10

اي كان قوله ثم هذا اللفظ الموجود في حديث ابي ايوب يدلنا على انه لابد وان يكون تم تراخ بين ست من شوال وبين رمضان وذلك على الوجوب كما سيأتي في يوم الفطر - 00:14:30

وعلى الافضلية فيما بعد ايام الفطر ايام الاكل والشرب واما رواية الواو من صام رمضان واتبعه واتبعهم. فهذه الرواية ان كانت محفوظة فهي تفسر بمعنى ثم حروف العطف يعقب بعضها بعضا - 00:14:52

وان كانت مروية بالمعنى فلفظ ثم منصوص مقدم. نعم والضمير في كان عائد على عمل المفهوم من الكلام للسابق اي كان عمله وهو صومه شهرا وستة ايام نحن يعني قوله هنا في الحديث - 00:15:21

كان كصيام الدهر. ما الذي كان كصيام الدهر. مسألة مهمة ما الذي كان كصيام الدهر دهر هو الجواب لا عمله في الصوم كان كصيام هذا التقدير الحسن الذي ذكره الشيخ رحمه الله تعالى - 00:15:47

المعنى من صام رمضان وصام بعده ستة ايام من شوال كان ذلك من عمله كصيام الدهر لان الله تعالى جعل الحسنة بعشر امثالها فشهر رمضان بعشرة اشهر وستة ايام بعده بشهرين فذلك تمام السنة - 00:16:12

وجاء هذا التفسير عند النسائي من طريق ثوبان مرفوعا وقد سبق ان ذكرناه مما رواه سعيد في سننه. نعم توجيه كلام مالك تطبيق قد علمت ان الاتباع يصدق بالالحاق متصلا او منفصلا. والفصل هنا واجب بيوم الفطر للعلم بحرمة صومه - 00:16:36

فمن فصل به فقط فهو متبع ومن فصل باكثر منه فهو متبع ومقتضى الاطلاق في لفظة ستا انه لا فرق في حصول الفضل بين ان تكون متوالية او متفرقة وما تقدم في فصل المعنى من حديث ثوبان يؤيد هذا الاطلاق - 00:17:03

لان المقصود تحصيل ستة ايام لتكون بمقتضى جزاء الحسنة بعشر ستين يوما وهذا حاصل عند تفرقها وعند اجتماعها لله دره ما اعمق التطبيق قوله هنا الفصل واجب بيوم الفطر اي اجماعا - 00:17:24

فبالاجماع يجب فطر يوم العيد ومن صام العيد فان صومه باطل ثم بعد العيد له ان يتبع رمظان بست من شوال فان تأخر فصام ها؟ الست من شوال بعد اسبوع او بعد عشرة ايام او في اخر عشرة ايام - 00:17:49

من الشهر فانه يعتبر متبعا. هذه المسألة الاولى والمسألة الثانية ان مقتضى الاطلاق في لفظ في ستا غير مقرون بقوله متتابعا ولا بقوله متصلا دليل على ان قوم الست يحصل به صيام الدهر وان كان بين الست فواصل - 00:18:19

ومما يؤيد هذا المعنى حديث ثوبان ان صوم يوم بشيء بعشر بعشر حسنات وستة ايام ستون حسنة اذا ستون تحصل تحصل بها الاجر حصلوا اجر الستين بستة ايام سواء كان متصلا او كان منفصل. نعم - 00:18:52

قال رحمه الله هل هذه مسألة مهمة الآن هل الافضل الاتصال او الانفصال. هذه مسألة مهمة قد ذهب جمع من اهل العلم ومنهم مشايخنا الشيخ ابن باز وابن عثيمين رحمهم الله - 00:19:22

ان الافضل هو الاتصال بين الست وذهب بعض اهل العلم ان الافضل هو الانفصال ويكون ذلك بصوم الاثنين والخميس لانه حصن امرين حصل صوم شوال حصل صوم الاثنين والخميس او - 00:19:44

قوم الايام البيض وثلاثة ايام اخرى معها والذي يظهر والله اعلم ان الافضل هو الفصل حتى لا يكون متشابها برمضان في الوصل قال

رحمه الله الاحكام ذهب الشافعية والحنابلة وغيرهم - 00:20:08
وهو المصحح عند الحنفية الى استحباب صوم هذه الايام محتجين بهذا الحديث الصحيح الصريح ما ذكره الشيخ ان هذا قول جمع من اهل العلم رحمهم الله تعالى سلفا وخلفا هو المشهور فهو قول كعب الاحبار - 00:20:34
من التابعين والشعبي وميمون ابن مهران كما ذكره ابن قدامة في المغني وهو المشهور من مذهب الشافعية ولم يذكر ولم يذكر الكراهة الا عن ما لك عن ما لك رحمه الله تعالى - 00:20:57
في رواية عن اصحابه نعم واما المالكية فقد قال يحيى ابن يحيى راوي الموطأ سمعت مالكا يقول في صيام ستة ايام بعد الفطر من رمضان انه لم ير احدا من اهل العلم والفقه يصومها - 00:21:22
ولم يبلغني ذلك عن احد من السلف وان اهل العلم وان اهل العلم يكرهون ذلك ويخافون بدعته وان يلحق برمضان وان يلحق برمضان ما ليس منه اهل الجهالة والجفاء. لو رأوا في ذلك رخصة عند اهل العلم - 00:21:42
رأوهم يعملون ذلك هذا القول المشهور عن الامام ما لك انما جاء في رواية يحيى ابن يحيى راوي الموطأ. نعم والذي يظهر من عبارات مالك ان المكروه هو صوم ستة ايام متوالية بيوم الفطر كما يفهم من قوله - 00:22:00
في صيام ستة ايام بعد الفطر ومن قوله وان يلحق برمضان ما ليس منه اهل الجهالة والجفاء وانما يخشى هذا الالحاق اذا كانت متوالية ومتصلة بيوم الفطر فالكراهة اذا عنده منصبة على صومها بهذه الصفة من التوالي والاتصال لا على اصل صومها. وهذا هو التحقيق - 00:22:25
في مذهبه لا شك ان التحقيق بمذهب الامام مالك رحمه الله والمعروف عنه القول والمصير الى الحديث وترك القياس ان قوله هذا بالكراهة وجهه على احد الوجهين الاول على وجه ان لا يصوم الانسان - 00:22:52
الفطر حتى يكمل ستة وثلاثين يوما والوجه الثاني ان يفطر في يوم العيد ثم يصوم مرة اخرى والناس اي في ايام اكل وشرب ثم اذا قيل له اعيد قال لا عيدي بعده - 00:23:19
حتى اكمل ستا وثلاثين يوما وهذان وجهان لطيفان اما الوجه الاول فمجمع عليه وعلى تحريمه وكراهته واما الوجه الثاني وهو وجه حسن وان لم يعرف عن غير مالك. نعم قال رحمه الله فقه ما لك واحتياطه - 00:23:43
بنى فقه مالك واحتياطه على اصلين آآ انبنى بهمزة وصل وليس بهمزة قطع كما هو مكتوب عندنا نعم احسن الله اليكم الاصل الاول ان العبادة المقدرة لا يزاد عليها ولا ينقص منها - 00:24:10
وهو اصل عام في جميع العبادات وفي خصوص الصيام قد ثبت نهيه صلى الله عليه واله وسلم ان يتقدم شهر رمضان بصيام يوم او يومين وظاهر ان وجه هذا النهي هو خوف ان يعد ذلك او ان يعد ذلك من رمضان. فحمى الشارع بهذا النهي العبادة - 00:24:31
من الزيادة في اولها هذه القاعدة من القواعد العظيمة والاصول الكبيرة عند الامام مالك وغيره في باب الاحتياطات ان العبادة المقدرة لا يزاد عليها ولا ينقص بها. الوضوء مثلا لا يجوز للانسان - 00:24:54
ان يقول اني اغسل ساعدي اغسل عضدي الوضوء. لا يجوز للانسان ان يقول امسح رقبتي في الوضوء كما امسح رأسي لا يجوز للانسان يقول امسح ظهري كما او امسح آآ وركي كما امسح رأسي مثلا او يقول اغسله - 00:25:17
ساقي كما اغسل قدمي فالزيادة في العبادات منهي عنها كما ان النقص منهي عنه فبنى ما لك بسعة علمه وبعد نظره على ذلك حمايتها من الزيادة في اخرها فكره صام تلك الايام متوالية متصلة بيوم الفطر مخافة كما قال اي يلحق برمضان ما ليس منه - 00:25:39
اهل الجهالة والجفاء فكان احتياطه في الاخير مطابقا لاحتياط النبي صلى الله عليه واله وسلم في الاول وذلك كله لاجل المحافظة على بقاء العبادة المقدرة على حالها غير مختلطة بغيرها - 00:26:10
لو قال الشيخ رحمه الله فكان احتياطه في الاخير مستنبطا من احتياط النبي صلى الله عليه وسلم في الاول كان ادق اه اما مطابقة افعال الناس لمطابقة الشارع فهذا موافقة وليست مطابقة - 00:26:32
ولا شك ان النبي صلى الله عليه وسلم نفسه قد حذر من وصل النفل من اول رمضان وحذر من صوم اول يوم وهو يوم الفطر. فحصل

الفصل بين النفل وبين الفرض ابتداء وانتهاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان للامام ما لك حق - 00:26:52
واولوية الاتباع. نعم. وقد جاء نظير هذا الاحتياط في الصلاة فقد روى ابو داوود في سننه ان رجلا دخل الى مسجد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم تصلى الفرض وقام ليصلي ركعتين فقال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه - 00:27:19
اجلس حتى تفصل بين فرضك ونفلك فبهذا هلك من كان قبلنا فقال له عليه واله الصلاة والسلام اصاب الله بك يا ابن الخطاب يعني ان الذين كانوا قبلنا وصلوا النوافل بالفرائض فادى ذلك الى اعتقاد جهالهم وجوب الجميع فادى ذلك الى - 00:27:41
الى تغيير شرع الله وهو سبب الهلاك وهذا موجود الى الان عند النصارى يصومون اكثر من شهر بسبب وصله والنفلة بالفرظ وجاء ايضا عند ابي داوود وغيره ان رجلا صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم الغداة وهي صلاة الفجر - 00:28:04
فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من صلاة قام الرجل ليصلي فقال فانتظره النبي صلى الله عليه وسلم حتى انتهى من صلاته فقال له الفجر اربعا على وجه الانكار - 00:28:24
فدل على كراهة الوصف فقال الرجل يا رسول الله انما هما ركعتا الفجر قد انسيتهما نعم لا يقال ان مقدار العبادة معلوم من الدين بالضرورة فكيف يظن انه قد يعتقد الجميع من الاصل والزيادة عبادة واحدة - 00:28:42
لاننا نقول اذا دام وصل النافلة بالفريضة وطال العهد وخالفت الخلوف ادى ذلك اهل الجهالة الى ذلك الاعتقاد قد والاحتياط للعبادة هذا الامر القرآن الكريم وهو كتاب الله معلوم من الدين بالضرورة - 00:29:04
ومع ذلك نجد من بعض ضعاف العلم من يقول لحديث قاله رسول الله يقول قال الله تعالى لعدم حفظه فيلحق بالقرآن ما لا ليس من القرآن فلا يريد فلا يجوز للانسان ان يقول ان هذا معلوم من الدين بالضرورة ولا يزاد عليه هذه حجة واهية. فكم من امر معلوم من الدين بالظرورة - 00:29:24
شرعا لكنه منسي عند كثير من المنتسبين الى الاسلام منسي عند اه بعض المنتسبين الى العلم فضلا عن كثير من المنتسبين الى الاسلام. نعم والاحتياط للعبادة يقتضي قطع ذلك الاعتقاد من اصله بالنهي عما يؤدي اليه. وهو من سد الذرائع الذي - 00:29:52
هو احد اصول ما لك في مذهبه نعم. ومع هذا؟ من وصول الامام مالك رحمه الله تعالى كما هو معلوم سد الذرائع وهذا الباب عظيم سد الذرائع الموصلة الى الزيادة في الدين الى النقص في الدين سد الذرائع الموصلة الى آآ ترك الواجبات سد الذرائع الموصلة لارتكاب - 00:30:19
المحرمات سد الذرائع الموصل الى الشرك نعم ومع هذا فقد نقل الامام القرافي عن الامام عبدالعظيم المنذري ان الذي خشي منه ما لك رحمه الله تعالى قد وقع عجم فصاروا يتركون المسحرين على عادتهم والقوانين والشعائر رمضان الى اخر الستة ايام - 00:30:45
او الى اخر الستة الايام فحينئذ يظهرون شعائر العيد هذا انا رأيته بنفسي في بعض البلدان ان الرجل تقول له في يوم الفطر عيدك مبارك يقول لا انا عيدي لسه ما جا - 00:31:10
طيب متى عيدك؟ يقول عيدي بعد ستة ايام والله المستعان. نعم فلله ما لك ما اوسع علمه وما ادق نظره وما اكثر اتباعه فرحمة الله تعالى عليه وعلى ائمة الهدى اجمعين - 00:31:26
امين امين الاصل الثاني ان ما ورد من العبادة مقيدا بقيد يلتزم قيده وما ورد منها مطلقا يلتزم اطلاقه فالاتي بالعبادة المقيدة دون قيدها مخالف لامر الشرع ووضعه والاتي بالعبادة المطلقة ملتزما فيها ما جعله بالتزامه - 00:31:46
كالقيد مخالئ كالقيد مخالف كذلك لامر الشرع ووضعه فهو اصل في جميع العبادات هذا الاصل الثاني من اصول الامام ما لك اه اصل عظيم فهو رحمه الله ينظر الى ان العبادات التي شرعت مقيدة فينبغي ان يؤتى بها مقيدة - 00:32:12
والعبادات التي جاء بها الشارع مطلقة ينبغي ان يؤتى بها مطلقة لماذا لان المقيدة اذا ترك قيده صار مطلقا وحينئذ لا يكون لقيد الشارع معنا. وهذا تغيير لدين الله عز وجل - 00:32:38
وكذلك ما اطلقه الشارع تقييده من عند الفاعلين هو تقييد بلا وضع من الشارع فيكون تغييرا لشرع الله عز وجل فهذا اصل عظيم يحفظ به الدين فلله در الامام مالك - 00:33:02

ما اعظم فقهه اذ بنى فقهه على هذين الاصلين العظيمين. نعم. ومثال ما ورد من عبادة مقيدة التسبيح والتحميد والتكبير ثلاثا وثلاثين مرة والختم بلا اله الا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - 00:33:20

فقيدت هذه العبادة المحددة بايقاعها دبر كل صلاة فالإتيان بها في غير دبر الصلوات مخالفة للوضع الشرعي ومثال ما ورد مطلقا لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة - 00:33:44

الره وسبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة ثم يلتزمها في وقت معين من النهار فيخرج عن مقتضى الاطلاق في لفظ يوم من نص الحديث فيكون مخالفا للوضع الشرعي ولفظ الحديث ومثل هذا ايضا - 00:34:06

ومثل هذا ايضا ما جاء من قول النبي صلى الله عليه وسلم في اه اه قراءته التحيات اه وقت الجلوس وقراءة الفاتحة وقت القيام فهذه القراءة مقيدة بهذا الوضع فلو عكس الانسان - 00:34:27

مع انه لم يأتي بشيء من عندك لكنه غير الوضع فمن هنا ندرك ان تغيير الاوضاع الشرعية تغيير للدين. فالواجب الحذر ومن هنا نص الشاطبي رحمه الله وغيره من اهل العلم - 00:34:50

ان العبادة لابد فيها من التزام امور ستة لابد من التزام هيئاتها وكيفياتها وكمها و ايضا مكانها وزمانها وجنسها ما فمتى ما جاءت في الشريعة الامور مقيدة بهذه لم يجوز تغييرها - 00:35:08

فان غيرت صارت بدعة مثلا نحن نعلم ان من الاذكار السببية ان الانسان يسلم على اخيه المسلم اذا رآه السلام عليكم ولو انه زعم انه يريد الاجر فيجلس في مسجد ويقول مع نفسه السلام عليكم السلام عليكم السلام لن يحصل اجرا - 00:35:42

لماذا مع انه ذكر اسم الله لانه لم يأتي باللفظ عن الوجه المشروع فلابد في العبادات من ملاحظة كمها وكيفها ومكانها وزمانها ونوعها وجنسها نعم ولفظ الحديث الوارد في هذه الايام - 00:36:11

جاء مطلقا في الاتباع صادقا بالاتصال والانفصال وفي لفظ ستة صادقا بتواليها وتفرقها. فالتزام اتصالها وتواليها تقييد لما اطلقه الشرع وتزيد عليه نعم هذا فقه عظيم وفهم جسيم ينبغي لنا ان نأخذ به فلله دره رحمه الله - 00:36:43

وهذا يبعدنا عن وصل الفرض بالنفل. نعم قال رحمه الله اقتداء وتحذير هذان الاصلان اللذان قررنا بهما فقه ما لك هما اصلان مجمع عليهما كثيرة في الشريعة المطهرة ادلتهما والفروع التي تبنى عليهما - 00:37:12

فلنا في مالك وغيره من ائمة الهدى القدوة الحسنة في التمسك بهما فنحتاط لعبادتنا حتى لا نخلط بين فرضها ونفلها ونتقبل كان السلف رحمه الله لا يقومون بعد السلام للاتيان بنوافل الصلوات - 00:37:36

حتى ينتهوا اما من اذكارهم او من التحدد مع احد او من تغيير مكانهم نعم ونتقبل ما جاء من العبادات مقيدا او محددا بقيده وحده ونتقبل ما جاء منها مطلقا على اطلاقه فلا نلتزم فيه ما يخرجه عن الاطلاق - 00:38:01

ولنحذر كل الحذر من الاخلال بقيود الشارع او التقييد لمطلقاته ففي ذلك استظهار عليه وقلة ادب معه وتبديل لوضعه واختيار عليه وانما الخير لله ولرسوله لا لاحد من الناس وان الغالب على الناس انهم لا يتعمدون الاخلال بالقيود - 00:38:25

وانما يتعمدون التقييد للمطلقات بانواع الالتزامات مع انهما في المخالفة سواء فلنحذر من الوقوع في مثل هذا على الخصوص رحم الله شيخنا فلاح اتيته وانا كنت اذ ذاك للتو قد انهيت الثانوية - 00:38:51

فقلت يا شيخ ان هذه الجلسة اعني جلسة ثني الركبة وكوني اذكر آآ اتي باذكار اه الصلوات لهذه الهيئة ادعى لخشوعي فقال رحمه الله لا تبحث عن خشوعك وابحث عن سنة نبيك - 00:39:16

صلى الله عليه وسلم ايها الاخوة لا ينبغي ان نبحث عما تهواه انفسنا وانما نبحث عما هو سنة نبينا صلى الله عليه وسلم وان خال خالفت رغباتنا او خالفت اهواءنا. نعم - 00:39:40

قال رحمه الله نصوم هذه الست كما رغبنا نبينا طمعا في فضل ربنا غير ملتزمين وصلها ولا موالاتها والله يلهمنا والمسلمين اجمعين انواع المبرات واقامتها بمنه وكرمه امين امين. نسأل الله جل وعلا - 00:40:05

ان يمن علينا وعليكم بصوم هذه الست اه ملتزمين سنة نبينا صلى الله عليه وسلم غير واصلين الستة برمضان ولا موالين لها ونسأل

الله الكريم رب العرش العظيم ان يوفقنا واياكم لاتباع السنة - 00:40:32
والسير على اقتداء على الاقتداء بعلماء الامة وشكر الله لكم حسن الاستماع. وصل اللهم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين. احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم - 00:40:56
وشكر لكم ما قدمتم ونستأذنكم سلمكم الله في عرض ما تيسر من الاسئلة اه ثلاث دقائق تفضل طيب شيخنا ان شاء الله تعالى. احسن الله اليكم شيخنا يقول السائل لو فصل المرء الشروع في الصيام بعشرة ايام عن رمضان - 00:41:15
فهل تبقى الافضلية في صومها منفصلة الا ينظر في الافضلية في هذا المقام في حال الصائم والايسر له في هذا المقام ايضا لا شك انه ينظر الى حال الصايم لكن ينظر - 00:41:36
الى حال اخرى وهي عدم مشابهة صوم الست بصوم الفرض فان الفرض هو الذي يتابع فيه واما النفل فلئن تتابعوا فيه نعم. احسن الله اليكم شيخنا يقول السائل هل معلم الناس الخير اذا ترك عبادة يواظب عليها الناس احيانا حتى لا يظن العوام وجوب تلك العبادة؟ هل يؤجر على - 00:41:53
ذلك الترك وهل يكتب له اجر فعلها لا شك انه يؤجر على هذا الترك من بعد ما دام مستحضرا هذه النية المباركة الطيبة وهي ابعاد الناس عن اعتقاد فرضية هذا الامر - 00:42:22
ونص شيخ الاسلام ابن تيمية على اهمية ان يترك الائمة احيانا بعض النوافل حتى لا يظن العامة وجوبها كقراءة سورة السجدة والانسان في فجر الجمعة مثلا. نعم احسن الله اليكم شيخنا يقول السائل - 00:42:42
ما مقصود المؤلف رحمه الله تعالى بالعبادة المقدرة مر معنا هذه العبارة نعم نقرأ العبارة قالها شيخنا في ما انتبهت لها من اللي قرأته العبادة المطلقة والمقيدة قال شيخ موصولة - 00:43:03
نعم؟ قال شيخنا وذلك كله لاجل المحافظة على بقاء العبادة المقدرة على حالها غير مختلطة بغيرها لا المقدرة يعني المعدودة وهي شهر رمضان هنا نعم. نعم. احسن الله اليكم شيخنا وهذا هو السؤال الاخير. يقول السائل - 00:43:43
اذا كان ما تهواه النفس غير مخالف للشرع كمن يجد راحته في الصلاة في الظلام القليل طلبا للخشوع فهل يشرع له ذلك عندي سؤال مرة ثانية. اذا كان ما تهواه النفس غير مخالف للشرع - 00:44:06
كمن يجد راحته في الصلاة في الظلام القليل طلبا للخشوع فهل يشرع له ذلك الذي يظهر والله اعلم ان ما كان يؤدي الى الخشوع مما ليس فيه تعنت وليس فيه - 00:44:28
تعسف انه لا بأس به مثلا كون النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم في ظلام الليل ويصلي وهو يقدر على ايقاد السراج فلم يفعل علمنا انه يمكن الانسان يصلي في الظلام طلب الخشوع مع امكانية ايقاظ ايقاظ - 00:44:48
السراج والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك واعلم على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. بارك الله فيكم شيخنا وشكر لكم وجزاكم الله عنا خيرا - 00:45:10